حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية
ISSN: 1112-7880 EISSN: 2602-5361
المجلد 19/العـدد 1 (جوان 2025)، ص347- 375

خلاف الأقران

Disagreement among peers

ريان دربازي [*1]، حورية تاغلابت [2]

[1] مخبر الفقه الإسلامي ومستجدات العصر- جامعة باتنة1 (الجزائر)، rayane.derbazi@univ-batna.dz

[2] مخبر الفقه الإسلامي ومستجدات العصر - جامعة باتنة1 (الجزائر)، houria.taghelabet@univ-batna.dz

تاريخ الإيداع: 2025/02/24 تاريخ القبول: 2025/03/22 تاريخ النشر: 2025/06/01

ملخص:

خلاف الأقران بعضهم من بعض قد يكون فيه نوع من التجاسر خاصّة إذا عززته قرينة تؤكد تمكن حظوظ النّفس منه، بناء على ذلك جاءت هذه الورقة البحثيّة لدراسة موضوع خلاف الأقران من خلال بيان الأسباب الدّاعيّة إليه، سواء كانت البواعث قلبيّة أو علميّة، والإشارة لبعض الشروط والضوابط التي من شأنها جعل الخلاف معتدا به، مع بيان الموقف الذي ينبغي أن يتحلّى به طالب العلم من النّزاع الواقع بين المعاصرين، كما اشتملت الدراسة، نماذج لبعض الأقران الذين دار بينهم الخلاف؛ كالسخاوي والسيوطي وكذلك ابن منده وأبو نعيم.

كلمات مفتاحية: *الخلاف، خلاف الأقران، المعاصرين، طالب العلم، الأقران*

Abstract:

The criticism exchanged among peers may sometimes involve a degree of audacity, especially when supported by evidence suggesting the influence of personal interests. Therefore, this research paper aims to study the topic of peer disputes by exploring the underlying causes, whether emotional or scholarly, and highlighting certain conditions and guidelines that validate such disagreement. It also discusses the appropriate attitude a student of knowledge should adopt regarding disputes among contemporaries and mentions some notable examples of peers who engaged in disputes, such as Al-Sakhawi and Al-Suyuti, as well as Ibn Mandah and Abu Nu'aym.

Keywords*: Peers, Peer Disputes, Contemporaries, Student of Knowledge, Peers.*

[*] المؤلف المرسل: ريان دربازي، الإيميل : rayane.derbazi@univ-batna.dz

مقدمة:

من أعظم النّعم التي منّ الله بها على عباده، أن جمعهم على معالم كبرى ومقاصد عظمى تأتلف بها قلوبهم وتسودها المحبّة والرّحمة، وقد مضت سنّة الله الكونيّة بوقوع الاختلاف بين النّاس في آرائهم ومذاهبهم والمصالح التي تحكمهم ابتلاء ورحمة بهم، لكن حذّر من التمادي فيه والإتيان بما يهدم مقصد الائتلاف والوحدة حتى لا تفسُد مصالح الإنسان في الدنيا والآخرة، لكن رصدت لنا كتب التراجم والتاريخ وحتّى كتب الفقه خلافات بين الأقران خرجت عن جادّة السبيل، وشذّت عن الأصول التي تحكم الاختلاف. ومسألة خلاف الأقران ليست بجديدة الذكر إذ تعهدها علماء الحديث بالدّراسة، لكن اقتصرت دراساتهم على مسألة الجرح إذا صدر من القرين، هل يُقبل أو يُرد بناءه على قاعدة "خلاف الأقران يُطوى ولا يُروى"؟، لكن ما يُميّز هذه الدّراسة هو جمعها لأهمّ الضوابط والشروط التي تحكم خلاف الأقران، زد على ذلك عمومها إذ لا تقتصر على علم الجرح والتعديل فقط، بل تشمل خلافات الأقران عموما في أيّ مجال كانوا خاصة مع ما تشهده الساحة العلميّة من صراعات بين المعاصرين حادت بهم عن رصد واقع الأمّة والالتفات للأولويات. فما حقيقة الخلاف الواقع بين الأقران؟ وهل كلُّ خلاف صدر بينهم يكون في مصاف الخلاف المعتد به أم لذلك شروط وضوابط؟

وتتفرع عن السؤال الرّئيس أسئلة فرعيّة أخرى نذكر منها:

- ما مفهوم خلاف الأقران؟
- ما الأسباب الباعثة على خلاف الأقران المذموم؟
- ماهي شروط وضوابط الخلاف المعتد به؟
- ما موقف طالب العلم من خلافات المعاصرين؟

أهميّة البحث:

تكمن أهميّة البحث من خلال تداعيات الموضوع في الواقع المعاصر خاصّة في ظل تزايد هموم الأمة مع انشغال علمائها عنها وانغماسهم في النزاعات الفكرية والسياسيّة والدينيّة، التي عمّقت هوّة الانقسامات الطائفية وزادت الفُرقة بين المسلمين، وتجاوبت مع ما يرمي إليه الغرب من خلال هدم كيان الإسلام وصرفه عن القضايا المصيريّة الكبرى، فضاع شباب المسلمين بين خلافات المعاصرين واحتاروا في انتقاء القدوة.

أهداف البحث:

نسعى من خلال بحثنا تسليط الضوء على النّقاط التالية:

- التعرف على نماذج من خلافات الأقران التي ساهمت في إثراء الساحة العلميّة بمؤلّفات جاءت على شكل ردود على ادّعاءات الطرف الآخر.
- معرفة الشروط والضوابط التي إذا حصل الامتثال بها عُدّ الخلاف الواقع بين المعاصرين جائزا ومعمولا به.
- بيان الأسباب الداعية لخلاف الأقران .

منهج البحث:

اعتمدنا في ورقتنا البحثية على **المنهج الاستقرائي**؛ من خلال تتبع كتب التراجم، والفقه والتاريخ للبحث عن نماذج لخلافات وقعت بين معاصرَيْن، كما استعنّا ببعض **آليات المنهج الوصفي**؛ في عرض مصطلحات البحث، وأيضا عند عرضنا للأسباب الداعية للاختلاف، **أمّا عن آليات المنهج الاستنباطي**؛ فتجلّت عند بيان الشروط والضوابط التي تحكم خلافات الأقران.

1. حقيقة خلاف الأقران

1.1.تعريف الخلاف:

1.1.1. لغة:

"الخاء واللّام والفاء أصول ثلاثة أحدها أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني خلاف قُدّام، والثالث التغيُّر"[1]، **والخلاف:** مصدر خالف خلافا ومُخالفة[2]، والاختلاف مصدر اختلف، والخلاف والاختلاف **نقيض الاتّفاق**[3]، وهي أن يأخذ كُلّ واحد غير طريق الآخر في حاله أو قوله[4].

2.1.1. اصطلاحا:

لم يخرج لفظ "الخلاف" في استعماله الشرعي عن مدلوله اللغوي الذي يقتضي التباين والمغايرة في الرأي أو الاجتهاد في مسألة معيّنة:

وقد عرّف طه جابر العلواني(1437ه) الخلاف والاختلاف بقوله هو:" مُطلق المغايرة في القول أو الرّأي أو الحالة أو الموقف"[5] وهو من أسلم التعاريف لمجانبته للمصطلحات المشكلة لكنّه سها عن ذكر المقصد من الخلاف.

والتعريف الذي أتبناه للمصطلح هو: تباين آراء العلماء في المسألة الواحدة بُغية الوصول للحق.

-لفظ التباين: يشير لوجود خلافات أو تناقضات بين الأشياء يمكن التمييز بينها.

- أضفت الخلاف للعلماء: لأنهم هم من يصح صدور الخلاف عنهم حقيقة.
- أمّا قولي "بغية الوصول للحق": أردت بها بيان المقصد من الخلاف.

2.1. تعريف الأقران

1.2.1. لغة:

القاف والرّاء والنّون أصلان صحيحان، يدلُّ أحدهما على جمع شيء إلى شيء، والآخر شيء ينشأ بقوة وشدّة[6]. والأصلان متجسدان في اللّفظ المراد إذ إن لفظ **القَرْن**: بفتح القاف يدلُّ على المماثلة في السّن، إذْ يُقال هو على قَرْني أي على سني وعمري، ويُطلق أيضا على القوم المقترنين في زمن واحد وهذا ما يدلُّ عليه الأصل الأوّل، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَهۡلَكۡنَا ٱلۡقُرُونَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَمَّا ظَلَمُواْ﴾(يونس: ١٣)، أي أهل القرون[7]، والقَرين: الشّهيد، ومنه قوله تعالى:﴿وَقَالَ قَرِينُهُۥ هَٰذَا مَا لَدَيَّ عَتِيدٌ﴾(ق: ٢٣)، أمّا **القِرْن**: بكسر القاف يدلُّ على المماثلة في الشجاعة والشدّة والعلم وغيرها من الأحوال والصّفات وهو ما يدلُّ عليه الأصل الثاني[8].

فنخلص بعد هذه التّعاريف إلى أنّ لفظ: "قرن" يدلُّ على:

1)- التماثل في السّن.

2)- التماثل في القوة والشجاعة والعلم.

3)- الملازم للإنسان الذي لا يُفارقه من صاحب، زوج شيطان، ملك[9].

2.2.1. اصطلاحا:

لا يخرج معنى القرين في الاصطلاح عن حدود المعنى اللّغوي الذي سطّره العلماء.

فالأقران هم: المعاصرون في قرن واحد والمتساوون في العلوم[10].

أو يمكننا القول أنّهم: قوم تقاربوا في السِنّ والطبقة والرتبة أو في غيرها من الأحوال.

3.1. مفهوم خلاف الأقران

بعد بيان مدلول الأقران في اللّغة والاصطلاح يمكننا تعريف المركب الإضافي: "خلاف الأقران" بأنّه: التّباين الواقع في الأقوال والآراء الصادر من العلماء الذين تقاربوا في السنّ والعلم.

2. الأسباب الباعثة على خلاف الأقران-المذموم-

الأصل في الخلاف القائم بين الأقران أن تحكمه دواع علميّة وتديره أخلاق قرآنيّة؛ لأنّ بوصلة الحقّ أقوى من أهواء النّفس، لكنّ استحكام الدّنيا وسيطرة الدّوافع البشريّة أدّت إلى

دحض الحقّ الذي عند المخالف، والتشوّف لزلاته وهفواته رغبة في الإطاحة به والانتقاص من قدره ، ومن أسباب ذلك نذكر:

1.2. الأسباب القلبيّة

1.1.2. الحسد: وهو تمنّي زوال النّعمة عن المحسود[11]، وهو أشدُّ ما يكون من أهل الصنعة الواحدة، فيبدأ كنوع من المنافسة ثمّ ينقلب حسدا يصاحبه بهتان وافتراء وعداوة ،خاصّة إذا فاقه ذِكرا وطلبا وطال باعه وكثر أتباعه، ومن مواقف العلماء التي تُذكر وكان دافعها الحسد؛ ما كان بين الإمامين البخاري ومحمد بن يحيى الذُّهلي، فقد اجتمع النّاس على البخاري بنزوله نيسابور وانفضّ كثير من الطلبة عن حلقات غيره ومنهم حلقة الذهلي فحسده على ذلك وتكلّم فيه[12]، ولمّا سُئل البخاري عمّا بينه وبين الذهلي قال:" كم يعتري محمد بن يحيى من الحسد في العلم، والعلم رزق الله يُعطيه من يشاء"[13].

2.1.2. اتّباع الهوى: فالهوى هو ميلان النّفس إلى خلاف الحقّ لاتّباعها ما تستلذُّه من الشهوات من غير داعية الشّرع[14]،ﭧﭨﭩ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ ف َٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾(ص: ٢٦)، فإذا كان القرآن قد نهى النبي المعصوم عن اتّباع الهوى فانسياق الخطاب للعلماء أولى لما يعتريهم من نقص البشريّة، وصاحب الهوى في العادّة لا يقصد أن تكون كلمة الله هي العليا؛ لأنّ غضبه ورضاه متعلّق بموافقته أو مخالفته، فتصير موالاته ومعاداته على هوى نفسه لا على دين الله[15].

3.1.2. التعصُّب وعدم الإنصاف: فالعصبيّة تتنافى مع الإنصاف، وتسدُّ طلائع المعرفة ،وتَعمي عن الحقيقة، وتعود فكرة التعصب المذهبي في التّاريخ الإسلامي إلى الخلافات السياسيّة والمذهبيّة الواقعة خلال القرون الثلاثة الهجريّة الأولى، وبلغت عُنفوانها خلال عصور الانحطاط العلمي التي عاشتها الدّولة الإسلاميّة، وظلّت آثار هذا الدّاء العضال تنخر في الأمّة بتطاول الأزمنة، إذ الانتصار للقول أو القائل أو العشيرة مع العلم بخطأ الرّأي ممّا يُفسد على الإنسان حظّه الدنيوي والأخروي، لأنّه مُطالب باتّباع الحق حيث وجده وهو مأجور سواء أصابه أو أخطأه[16]، ومن ذلك ما ذكره الرّبيع بن سليمان المرادي عن أشهب بن عبد العزيز إذ رآه يدعوا على الشافعي في سجوده بالموت لئلا يندرس علم الإمام مالك، فبلغ ذلك الإمام الشافعي فتبسّم وأنشأ يقول:

تمنى رجـــالٌ أن أمـوتَ وإنْ أَمُـــتْ ... فتلك سبيلٌ لسـت فيها بأَوحَد

فقل للذي يبـــغي خلاف الذي مضى ... تهيـأ لأُخـرَى مِثْلِها فَكـــأن قـدِ

وقد علموا لـو ينفع العلــمُ عنـدهم لئن مِتُّ ما الداعي عليَّ بمُخْلَـد[17]

4.1.2. حبُّ التّصدر وطلب الدُّنيا: ومن مصائب العلم التي تورد المهالك اتّخاذ العلم مطيّة لنيل أغراض الدنيا، والمزاحمة للتّصدر وعلوّ الكعب على الأقران واحتقارهم وتأليب الحكام عليهم[18]، فكم أثارت هذه الخصلة الدميمة من شحناء وتباغض، وقد قال مسلم بن زياد: "إذا رأيت الرّجل يُخاصم فهو يُحبُّ الرّئاسة"[19].

5.1.2. الطبيعة البشريّة(الأمور الشخصية): فتعتري العالِم كغيره من البشر خشونة في المنطق والطّباع وعداوات ومخالفات بحق وبغير حق، فلا يكاد يسلم المخالف من الطّعن فيه والانتقاص من فضله، وقد تُكلُّم في الخالق عزّ وجلّ ونسبوا إليه الولد والفقر والبخل -تعالى عن ذلك علوا كبيرا-، ولو كان كلّ من ادّعى قولا من الأقوال أو مذهب من المذاهب الرديئة صُدّق قوله لتُرك أكثر علماء الأمصار[20].

6.1.2. سوء الظن والأخذ بالوهم[21] : كدخوله على السلطان أو لجِواره لأهل بدعة أو لتصديق وشاية المبغضين، أو الجهل بحاله والتّعجُّل بالحُكم قبل التّأكد من القرائن، مثل ما كان من تعجُّل ابن أبي ذئب الحكم على الإمام مالك قبل سماع بيّنته والحكم عليه بالتوبة وإلا ضربت عنقه، على إثر تركه لحديث "البيّعان بالخيار"، وقد قيل أنّ الإمام مالكا لم يتركه بل تأوّله على التفرق بالأقوال لا الأبدان على ما هو العمل به في المدينة، وقيل بل رآه منسوخا[22].

2.2. الأسباب العلميّة

1.2.2. اختلافهم في المذهب:

وقوع الاختلاف بين العلماء في الظنّيات مشروع بناءً على شرعيّة الاختلاف، وهذا ما كان من العلماء إذ اختلفوا في مسائل كثيرة في العقيدة والفقه، فتبنّى كل منهم ما أدّاه إليه اجتهاده، وتباينت على إثر ذلك اختياراتهم الفقهيّة ومذاهبهم العقائديّة ممّا أدّى إلى حدوث الوقيعة والنّقيصة بينهم والرّمي بالتبديع والتّفسيق.

1.1.2.2. اختلافهم في المذهب الفقهي: كان الانتساب لمذهب إمام معيّن وتبنّي اختياراته وآرائه مدعاة للقدح والطّعن في المتبوع والتّابع، وغمطه حقّه والجريرة عليه والسّعي للإيقاع به، ومن ذلك ما كان بين أبي الوليد الباجي وابن حزم الظاهري من مناظرات، والتي أدّت لخروج ابن حزم من ميورقة[23] لفقدانه النّصير ولتظاهر الفقهاء عليه بسبب مخالفته للمذهب المالكي، ومخالفته للمنهج العلمي المعهود واقتصاره على ظواهر النّصوص[24].

2.1.2.2. اختلافهم في المذهب العقدي: لأنّ أصول أهل السنّة والجماعة معروفة مضبوطة، فمن خالف في الأصول المجمع عليها وتُيُقنت مخالفته استحُلّ حربه ونبذه[25]، لقطع دابر فتنتهم وتلبيسهم على العوام، وبسبب الخلاف العقدي انتُقد الذهبي من بعض معاصريه ومنهم تلميذه تاج الدين السبكي، فقد أفرط في التحامل عليه لأنّه شافعي المذهب أشعري الاعتقاد، والذّهبي حنبلي الاعتقاد شافعي الفروع، وبين الأشعريّة والحنابلة تنافر في العقائد والصّفات وغيرها[26]...

2.2.2. الجهل بقدر العلماء وعدم إنزالهم منازلهم: لأنّ المعاصرة حجاب، فقد تخفى مكانة العالم على مُعاصريه بسبب عدم اللّقاء به، أو المذاكرة معه، أو القراءة لكتبه[27]، فيجب قبل إصدار الحكم عليه التثبت من شخصه ومن النّاقل عنه، وعدم الأخذ عن حاسديه وتقديم حُسن الظنّ حتى يتبيّن خلافه.

3.2.2. التحزُّب الفكري والسياسي

صارت التّحزبات الفكريّة والسياسيّة والتلاطش بين طوائفها، أمر يشغل حيّزا كبيرا من حياة المعاصرين ويشغلهم عن قضايا الأمّة المصيريّة ونُصرتها، وتحصر حدود الأخوّة الإسلاميّة ضمن نطاق حزبها أو طائفتها فتوالي من واطئها وتعادي من خالفها، ومن ذلك الصّراع القائم بين السلفيّة والإخوان والصوفيّة وغيرهم...

4.2.2. استخدام الألفاظ المجملة المحتملة

فكم من منازعة ومساجلة احتدّ فيها الخلاف بين الأئمة وكان سببها عدم تحرير المصطلحات، واستخدام اللّفظ المحتمل الدّائر بين الشرعيّة والابتداع[28]، خاصّة في العقائد والأصول، ولو حُرّر مدلول المصطلحات لاستبان أنْ لا نزاع أصلا، والأمثلة من تاريخنا كثيرة؛ كخلاف الشافعي والأئمة حول مصطلح الاستحسان، وقبلهم خلاف الخوارج في مدلول الحاكميّة وما جرّه من ويلات على المسلمين من تكفير واستحلال لدمائهم وأموالهم[29].

3. شروط وضوابط الاعتداد بخلاف الأقران

وتتضمن هذه الجزئيّة بعض الشروط والضوابط التي ارتأينا أنّها تساهم إلى حد بعيد في ضبط خلاف المعاصرين وجعله في مصافّ الخلاف المقبول المعتد به.

1.3. شروط الاعتداد بخلاف الأقران:

1.1.3. معرفة سبب الخلاف:

فالاطّلاع على سبب الخلاف من شأنه إعطاء التّصور الصحيح عن طبيعة الخلاف ومن ثمّ الحكم عليه، فيجب أن لا يكون الدافع إليه أحد الأسباب التي يُردّ لأجلها الخلاف كالدّواعي القلبيّة أو المذهبيّة.

2.1.3. أن يكون الخلاف قائما على أصول علميّة:

فتُراعى فيه مناهج وآداب البحث العلمي وأخلاقياته؛ بحيث يتجرّد المخالف من التعصب الممقوت، والمغالطات المنطقيّة وذلك بالتّحرّي والتدقيق في صحة نسبة القول أو الرأي أو المذهب إلى صاحبه قبل إصدار الحكم عليه والتشهير برأيه، لأنّ الروايات الشفويّة وكثير من المنقولات المكتوبة تتعرض للتزييف والتحور[30].

3.1.3. أن يكون هذا الخلاف مثمرا علميّا[31]:

فيُنظر في المسائل الفقهيّة والعقدية التي ثار حولها خلاف بين الأقران، هل كان خلافهم فيها خلافا حقيقيا له حظ من النّظر وينبني عليه عمل؟، أم هو من قبيل الاختلافات التي يمكن تجاوزها كالخلافات اللفظيّة؟

4.1.3. أن تتوفر في القرين شروط الاجتهاد:

المقررة في كتب أصول الفقه[32]، وقد سبق وأن أوردنا في تعريفنا لخلاف الأقران أنّه القول الذي يصدر ممّن قاربه في السن والعلم، فالمقاربة في العلم شرط لاعتبار خلافه والنّظر في قوله؛ لأنّ أهل العلم أعرف النّاس بأمثالهم وأبعدهم عن غِمط حق مخالفهم فيكون قولهم أدعى للقبول والاعتبار.

5.1.3. ألاّ يكون سبب الخلاف كلام قديم تراجع عنه المخالف:

فقد يُجدد العالم اجتهاده في المسألة ويراجع نفسه، فيتبيّن له مكمن الخطأ فيعدل عن قوله الأوّل للدّليل الذي لاح له أو الخبر الذي بلغه، فلا تصحُّ نسبة القول الأوّل له ولا محاكمته عليه ولا استمرار الخلاف ولا العداوة التي قامت بسببه، كتجريحه لأحد الرواة ثم تتبين له عدالته، أو رأى أنه أخطأ في تفسير الآية وغيرها...

2.3. ضوابط الاعتداد بخلاف الأقران:

1.2.3. لا يُنكر صواب القرين وإن لاحت بينهما عداوة:

فمن الإنصاف الإقرار بصواب المخالفين[33] وفضلهم في بيان الحق، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾(المائدة: ٨)، لأنّ الحق لا يحابي أحدا وهو أحقّ أن يُتّبع، فمن الخطأ ردّه لمجرّد ارتباطه بأشخاص بل ينبغي أن يجرّد من ذلك كلّه.

2.2.3. خطأ القرين لا يُبيح ظلمه ولا يهدر حقوقه:

لأنّ ظلم المخالف والطعن فيه وسلب حقوقه من شيم المتعصبين المخالفة للمنهج القويم في الخلاف، فتخطئة الرّأي لا تُبيح التعرّض لصاحبه بأي شكل[34] بل تُحفظ مكانته وقدره بين النّاس، لأنّ القول الذي صدر منهم كان نتيجة للاجتهاد لا للهوى وليس من شرط الاجتهاد الإصابة.

3.2.3. إسقاط شهادات الأقران التي دوافعها باطلة[35]:

وهذا يستلزم ذكر مثار الخلاف وسببه لتُدرك الدّواعي الباطلة فيسقط منها ما لاح أنّه بدعوى التّعصب للمخالف[36]، أو لعداوة شخصيّة، أو علميّة، أو بسبب ما يُحدثه الأتباع من نَعَرات وصراعات في الواقع والمواقع انتصارا لجهة أو فكرة معيّنة، خاصّة مع ما تنتجه التكنولوجيات الحديثة-كالذكاء الاصطناعي- وما تحويه من قدرة هائلة على تزوير الحقائق.

4.2.3. خلاف الأقران يُروى ولا يطوى إذا كان داعيه قائما:

بأن لم يكن المتكلَّم فيه من أهل العلم ولم تثبت عدالته ولا إمامته وأقحم نفسه في مسائل الاجتهاد، فجرّحه بعض معاصريه فيُنظر في سبب الطعن، وفي مجموع أقوال العلماء فيه، فإن ثبت بعد التحرّي تواطؤ أقوالهم في حقّه قُبل جرحهم وإلاّ رُدّ عليهم[37].

5.2.3. لا يقبل قول القرين في قرينه إذا ثبتت عدالته وعلم بالعلم عنايته:

وهذا فرع عن سابقه، فإذا ثبتت عدالة الرّجل واستقامته، واستقامة منهجه لا يقبل القول بتضليله أو تفسيقه خاصة إذا كان معه دليل وكان في إطار الاجتهاد المشروع، لذلك لم يعبأ العلماء بقول الإمام مالك في محمد بن إسحاق، ولا قول النسائي في أحمد بن صالح، والأمثلة على ذلك كثيرة[38].

6.2.3. لا يُقبل الجرح في القرين إلاّ مفسّرا[39]:

فكل من ثبتت عدالته لم يُقبل فيه تجريح أحد إلا ببيّنة[40]، لأنّه أتى بحكم ناقض الأصل-العدالة-، فالبيّنة واجبة عليه تلافيا للضرر العظيم الذي قد يُحدثه بين العوام بصدوره حال الغضب ،أو على سبيل الرد بالمثل لمن طعن فيه[41]، فهذه قرينة توجب ردّ القول .

4. موقف طالب العلم من خلاف الأقران:

1.4. الإعراض عمّا شجر بينهم واتّباع القول الذي وافقه الدّليل:

فالمسلم عموما وطالب العلم على وجه الخصوص، يحرص على طلب ما ينتفع به وتحصل المساءلة عليه، أمّا الخلافات الواقعة بين المعاصرين فلنا في سلفنا أسوة حسنة في كيفيّة التّعامل معها، فقد وقعت في خير القرون بين ثلّة من الصحابة الكرام رضوان الله عليهم في مسائل عدّة ؛كميراث الجدّ والإخوة، وتعذيب الميّت ببكاء أهله عليه وغيرها...، فلم يكن ذلك ليصدهم عن غايتهم ولا سببا لتفرقهم وتنافرهم بل كانوا يعترضون على الخطأ ويؤيّدون الصّواب، ويتوقفوا فيما يحتمل الرأيين أو الآراء من غير نقيصة ولا سخط، وسارت الأجيال على ذلك زمنا ليس بالهيّن ثمّ بعد ذلك خُفرت الذمم وفسدت الطباع وصار طلبة العلم يتصيّدون زلة العالم.

2.4. يُنكِر على القول البيّن خطؤه ولا يُعتمد في المسائل الخلافيّة:

فقد تصدر من الأقران زلاّت وأخطاء نتيجة لعدم استفراغ الوسع في الاجتهاد، أو لفعله الذنب المتفق عليه أو الذي يراه هو حراما جهرا أمام النّاس، فلا يصح تقليده في زلّته لمخالفتها الشرع ويجب التحذير منها والإنكار عليه بما يُناسب حاله ومقامه وبما يجعله يتقبل الحق ويعدل عن خطئه، ولا يصحّ كذلك اعتماد قوله في مسائل الخلاف بحيث يوازن بينه وبين الأقوال التي لها حظ من النّظر، ولا تُجعل عثرته مطيّة للتشنيع عليه والانتقاص منه بل تُحفظ له كرامته ومكانته[42].

3.4. إحسان الظن بالعلماء وموالاتهم جميعا:

يلتزم طالب العلم مسلك الأدب معهم بحسن تأويل الكلام الصّادر منهم وحمله على أحسن محامله وإن لم يتبيّن عين المقصود منه، وإدراك أنّ كلامهم في بعض لا يحطُّ من قدرهم، واعتبار ما بدر منهم زلّة انغمرت في بحر حسناتهم فلا يُتابعون عليها[43].

4.4. اجتناب آفة التكفير والتفسيق عند الاختلاف:

فيحترز من إطلاق لفظ التكفير والتفسيق في حقّ المخالف أيّا كان طالما لم يصدر منه كفر بواح، لأنّه باب خطير تنبني عليه آثار عظيمة[44]، فمجرّد وجود خلاف في مسألة تحتمل لا يبيح اتهامه، بل قد ترتَدُ التهمة عليه وتتلبس به، لما رواه أبو هريرة عن النّبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا"[45].

5.4. ضرورة إدراك عاقبة الخوض في جرح الأقران:

فالإقدام والتجاسر على جرح الأقران بلا بيّنة وبال عظيم، يؤدّي للمهالك ويعود على صاحبه بالخسران المبين خاصّة إذا كان طالبَ علم ومحلّ قدوة ،فهو من قبيل الغيبة والطعن في العلماء وهتك أستارهم بلا علم، وتعدٍ عليهم بلا وجه حق، فيهتك الله ستره ويمحق بركة علمه، والواجب عليهم الاستغفار لهم عمّا بدر منهم ، لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَ لِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾(الحشر: ١٠)، وهذا الفعل ينعكس على المجتمع أيضا فتصير أعراض العلماء مرتعا لكل ناعق فيجترئون عليهم ويتركون الأخذ عنهم ترفعا واستعلاء[46].

5. نماذج من الخلافات الواقعة بين الأقران

يأتي هذا الشقُّ التطبيقي على بعض النماذج لأقران وقعت بينهم منافرة بسبب المعاصرة، وإيرادها يأتي على سبيل التمثيل والتدليل على ما سبق الإشارة إليه لا على سبيل الاقتداء والانتقاص من قدر العلماء، لأنّ كل منهم حسناته في خدمة الدين وإقامة الحجة على المسلمين.

1.5. الخلاف بين شمس الدين السخاوي وجلال الدين السيوطي[47]

1.1.5. أسباب شخصيّة وعلميّة كانت السبب في النّزاع بينهما

1.1.1.5. التنافس العلمي:

إذ يطمح كلٌّ منهما لبلوغ الرتبة العليا ونيل الحظوة في العلم والسؤدد وهذا ما أشارا إليه في أكثر من موضع، حيث أبدى السيوطي تشوفه لبلوغ رتبة الحافظ ابن حجر في الحديث[48]، فيما يرى السخاوي أنّه وارث علم ابن حجر لملازمته له لفترة طويلة، وهذا ما أشعل فتيل الغيرة بينه وبين السيوطي وغيره من أقرانه.

2.1.1.5. عدم إنصاف المخالف وسوء الظن به:

- فقد تنكر السيوطي لشيخه السخاوي ونسبه إلى الكفر بسبب مسألة: "حكم رؤية النبي صلى الله عليه وسلم يقظة"[49]، حيث أجزم السخاوي باستحالة وقوعها، فردّ عليه السيوطي بكتابه "تنوير الحَلَك في إمكان رؤية النبي والملك"، وأقرّ بإمكانيّة رؤية النّبي صلى الله عليه وسلم يقظة، وأنّه ممّن حصل له ذلك بضعا وسبعين مرّة، وهذا راجع لاعتقاداته الصوفيّة، فقد كان رحمه الله شديد الاعتقاد في الصالحين، وقد أقر تلاميذه له بكرامات عجيبة[50].
- وقد اتّهم السخاوي السيوطي بالإغارة على كتابه: "الخصال الموجبة للضلال" ونسبتها إليه، ونسب إليه كذلك اختلاس عدد كبير من الكتب: "كلباب النقول في أسباب النزول"، و"الأساس في مناقب بني عبّاس..."، وهو ما أنكره السيوطي وتبرّأ منه، واتّهم السخاوي بالكذب والافتراء عليه، وسرقة مؤلّفات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في علم الحديث[51].

3.1.1.5. اختلاف المنهج والميول العلمية والشخصيّة:

فقد كان لاختلاف ميول السخاوي والسيوطي أثر في توطيد النّزاع بينهما، حيث كانت ميول السخاوي تاريخيّة حداثيّة، ويُدرَك ذلك من كثرة مصنفاته في هذين الفنين، وهذا لا ينفي البتّة إحاطته بغيرها من العلوم، أمّا ميولات السيوطي فلغويّة، تفسيريّة، تاريخيّة على ما تشير إليه مؤلّفاته، مع تبحره في غيرها، وقلّما يترك فنا دون التأليف فيه أو الإشارة إليه[52]، فقد كان همُّ السخاوي مُنصبا على كثرة الرواية أمّا همُّ السيوطي فانصب على كثرة الدراية[53]، كذلك يُمكن أن نلمح من خلال مؤلّفات الإمام السيوطي نزعته الصوفيّة ودفاعه المستميت عنها وعن المنتسبين إليها وهو ما سنشير عليه لاحقا .

2.1.5. مسائل علميّة كانت محور الخلاف

تتعدد المسائل العلميّة التي كانت مثار النزاع وساهمت في تأجيج الخلاف بين السخاوي والسيوطي- رحمهما الله -، وسنقتصر في هذا الموضع على ذكر أهمّ المسائل حتى لا يطول بحثنا-.

1.2.1.5. مسألة الاجتهاد والتجديد:

ادّعى السيوطي ادّعاءات أثارت حفيظة شائنيه وتأليب مبغضيه فرموه بالتعاظم والاغترار، منها ما صرّح به؛ كتمكنه من آلات الاجتهاد وبلوغه رتبة الاجتهاد المطلق[54]، وقد بنى قوله هذا على عدم جواز خلو العصر من مجتهد[55]، زد على ذلك ما رجاه من أن يكون هو المجدد

على رأس المائة التاسعة[56]، فيما كتب السخاوي في السيوطي كتابا سمّاه: "انتقاد مدّعي الاجتهاد" يُنكر فيه دعواه السالفة[57]، وقد قال عنه أيضا بأنّ دعوى الاجتهاد جاءت ليستر بها جهله ببعض العلوم كالحساب على ما سبق وصرّح به[58].

2.2.1.5. مسألة الجرح والتعديل هل هو مستمر في العصور المتأخرة؟

ذهب السيوطي-رحمه الله- مذهب من قالوا بأنّ علم الجرح مستثنى من حكم الغيبة المحرّمة، وإنّما جُوّز في الصدر الأوّل للحاجة إليه في معرفة الصحيح والسقيم من السُّنن والآثار أمّا الآن والكتب قد دُوّنت فلا حاجة إليه ويرتفع حكم الإباحة عنه لأنّ "الضرورة تقدر بقدرها"[59]، ولأنّ الكتب هي العمدة فمن جاء بحديث ليس فيها فهو عليه رد[60]، وقد خالفه السخاوي فيما نحا إليه وأكّد أنّ علم الجرح لم ينقطع بانتهاء عصر الرواية، وأنّ ذلك لا يختص بعصر دون عصر بل هو ضروري لحفظ السنّة والتأكد من نسبة الدواوين إلى أصحابها وأنكر أن يكون من الغيبة في شيء وذَكَرَ المواطن التي يجوز فيها ذِكرُ المرء بما يكره واعتبرها من قبيل النّصيحة الواجبة[61].

3.2.1.5. الخلاف حول ابن عربي[62]، وابن الفارض[63] وآرائهما:

فقد اختلف العلماء في شأن ابن عربي وابن الفارض اختلافا عريضا انقسموا على إثره لطرفين ووسط، طرف يدّعي أنّهما من أولياء الله الصّالحين وينسبهما إلى الإيمان ويُحسن الظنّ بمعتقدهما، ويُؤوّل ما اشتبه من ألفاظهما ممّا يوهم الحلول والاتّحاد، وعلى رأسهم الإمام السيوطي -رحمه الله- الذي ألف في الدّفاع عنهما مؤلّفين منفصلين؛ الأوّل في الدّفاع عن ابن الفارض سمّاه: "قمع المعارض في نصرة ابن الفارض"، والثاني في الدّفاع عن ابن عربي سمّاه بـ:"تنبيه الغبي في تبرئة ابن عربي" وهذا الأخير ردّ فيه على ما نسبه البقاعي إليه من كفر وبرّأه منه.

وطرف آخر ذهب لتكفير ابن عربي وكل من أخذ بقوله لمعارضته الصريحة لأصول الإسلام ومنهم: برهان الدين البقاعي-رحمه الله- في كتاب سمّاه: "تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي".

فيما ذهبت طائفة من العلماء مذهبا وسطا، فأنكرت آراءهم وردّت قولهم بالحلول والاتّحاد لكن توقفت في الحكم على أعيانهم بالكفر لاحتمال توبتهم قبل الموت، وتبنى هذا المذهب: ابن حيان الأندلسي في تفسيره[64]، والذهبي في "تاريخ الإسلام"[65]، وابن حجر في "لسان الميزان"[66]، شمس الدين السخاوي في مؤلّفه:" القول المنبي عن ترجمة ابن عربي"، فقد خرّج فيه

عن معهود سلفه ممّن ألّفوا في حكم ابن عربي هل يكفر أم لا؟ وسعى هو في نقد نصوصه وبيان موقف الإسلام منها[67].

2.5. خلاف ابن منده[68] وأبو نعيم[69] الأصفهانيان

1.2.5. أسباب شخصيّة وعلميّة كانت السبب في النّزاع بينهما

1.1.2.5. اختلاف المذهب الفقهي والعقدي وما جرّه من التعصب الممقوت:

تذكر كتب التراجم أنّ ابن منده-رحمه الله- كان حنبليّ المذهب على عقيدة السلف[70]، وكان ابن نعيم-رحمه الله- شافعيّ المذهب صوفي السلوك، نُسبت إليه الأشعريّة في الاعتقاد[71]، وقد برزت إذ ذاك الخصومة بين الحنابلة والأشاعرة طالت الشيوخ والتلاميذ، أضف إلى ذلك ما رُمي به من التشيّع[72]، وهو ما أثار حفيظة معاصريه، خاصّة ابن منده فقد منع كل طالب علم يحضر مجلس أبي نعيم من حضور مجلسه[73]، والحقُّ أنّه بريء ممّا رُمي به؛ أمّا دعوى الأشعرية فقد أنصفه ابن تيمية وتلميذه ابن القيّم والذهبي وغيرهم من العلماء بنسبته إلى عقيدة أهل السنة من خلال تتبع ما صرّح به في كتبه[74]، أمّا دعوى التشيّع فقد برأ منها نفسه في مؤلّفاته: فكتاب: "تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة" كَتَبَه للتّأكيد على أحقيّة أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة الأُوْلى ودحض مزاعم الشيعة من أنّ علي رضي الله عنه هو الأولى بها، وفي كتابيه "فضائل الخلفاء الأربعة" و"الحلية" بدأ الترجمة بأبي بكر وعمر ثم عثمان وعلي رضي الله عنهم وهذا مالا تعتقده الشيعة ولا ترضاه[75].

2.1.2.5. الطبيعة البشرية:

فقد أُثر عن ابن منده شدّة مع خصومه قد تكون جزءً من تكوينه البشري، أو ربما لتأسيه بمنهج السّلف في التغليظ على المبتدع، فقد ذَكر أنّه لم يرو عن مبتدع قط[76]، أمّا أبو نعيم فقد اختار عدم مواجهته واتّبع سياسة الهجر تجنبا للخصومة وإهدار العمر في ما لا ينفع[77].

2.2.5. المسألة العلميّة محور الخلاف

"اختلافهم في مسألة خلق لفظ القرآن"

وهي وليدة سوء لمسألة خلق القرآن التي تصدّى لها الإمام أحمد بن حنبل-رحمه الله- وابتُلي فيها ابتلاء عظيما وانتصر للقول بعدم خلق القرآن، وقد استُحدثت مسألة "خلق لفظ القرآن" على يد حسين الكرابيسي وغيره[78] وأحدثت هي الأخرى فتنة عظيمة بين علماء المسلمين أدّت للفرقة والنّزاع وامتدّ صداها لزمن ليس بالهيّن.

وسبب الخلاف في المسألة؛ راجع للإجمال والاشتراك الذي يحيط بلفظ: "التّلاوة"، "القراءة"، و"اللّفظ"، فيُراد بهذه الكلمات المصدر كما يُراد بها أيضا المفعول: فمن أراد "باللّفظ" **المصدر**: قال إنّ الحركة ليست هي ذات الكلام المسموع، ومن أراد "باللّفظ" **المفعول**: قال إنّ المراد باللّفظ الملفوظ وبالقول الكلام المقول، فمن قال: لفظ القرآن أو التلاوة مخلوق احتمل لفظه نفس الكلام المقروء-أي القرآن-، واحتمل أيضا فِعله وصوته[79].

وحاصل الخلاف يعود لقولين:

القول الأوّل: أجازوا للقائل أن يقول: "لفظي بالقرآن مخلوق" على أن يُراد به فعل القارئ وصوته بالقراءة، ففعله هو المخلوق، وهذا الذي قال به أبو نعيم، في مصنفه: "الرّد على اللّفظيّة والحلوليّة"[80].

القول الثاني: وقصدوا "بالتّلاوة" ذات المتلو وهو القرآن، فقالوا: هو غير مخلوق"، وهذا هو القول الذي قال به ابن منده، واتّبع فيه مقالة الإمام أحمد في أنّ هذه العبارة خطأ من أصلها فمن قال لفظي بالقرآن مخلوق نُسب للجهميّة، ومن قال هو غير مخلوق نُسب للمبتدعة، وهو ما قال به ابن منده[81].

وهذه المسألة تحتمل الوجهين عند السلف وقد قصد كلّ منهما الحق بقوله ووُجد ما يُؤيّدهما من المنقول وكلاهما إن شاء الله على حق[82].

الخاتمة:

وضمّنتها النتائج المتوصّل إليها وهي كالآتي:

1- المراد بخلاف الأقران: التباين الواقع في الآراء والأقوال الصادرة من العلماء الذين تقاربوا في السنّ والعلم.
2- خلاف الأقران الواقع بسبب أحد الدّواعي القلبيّة أو العلميّة الباطلة مردود ولا يعبأ به.
3- خلاف المعاصرين المعتد به هو ما اشتمل على شروط وضوابط الخلاف المحمود.
4- يجب تحليل ودراسة النزاعات الواقع بين المعاصرين والنظر في تأثير ذلك على مخرجاتهم ومنافذهم العلميّة ومن ثمّ الحكم بقبولها أو ردّها.
5- خلاف الأقران يطوى ولا يُروى إذا كان داعيه باطلا-لوجود سبب من أسباب الاختلاف المذموم- أمّا إذا كان داعيه قائما فيروى ولا يُطوى.
6- طالب العلم ينبغي أن يكون منصفا متشوّفا لكل سبيل تحدُّ من الخوض في نزاعات المعاصرين وينشغل بما عليه عمل.

7- الوحدة والائتلاف مقصد شرعي والخوض في أعراض الأقران وتداول زلاّتهم يُقعّس عن الانتفاع بعلمهم ويحول دون تجسُّد هذا المقصد، فيجب منع الخوض فيه إلاّ بحق ووفق الشروط والضوابط المذكورة آنفا.

التوصيات:

- أوصي بضرورة التقصي والبحث واستخراج المسائل الفقهيّة التي سببها نزاعات الأقران.

الاحالة والتهميش:

[1]-ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، 1399ه، 1979م، ج2، ص210.

[2]- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414ه، ج9، ص90.

[3]- مجد الدين الفيروزأبادي، القاموس المحيط، ت: مكتب تحقيق التراث مؤسسة الرّسالة، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط8،(1426ه، 2005م)، ص808.

[4]- الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن ، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، 1412ه، ص294.

[5]- طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، رئاسة المحاكم الشرعيّة والشؤون الدينيّة، قطر، 1405ه، ص24.

[6]- معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق، ج5، ص86.

[7]- محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية، تونس، 1984م، ج11، ص113.

[8]- لسان العرب، مصدر سابق، ج13، ص336/ مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، (1385-1422ه)-(1965-2001م)، ج35، ص530.

[9]- أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، 1429ه، 2008م، ج3، ص1806.

[10]- محمد بن إسماعيل الصنعاني، توضيح الأفكار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417ه، 1997م، ج2، ص175.

[11]- أبو حامد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، دت، ج3، ص181.

[12]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2004م، 1425ه، ج2، ص29.

[13]- شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرّسالة، 1405ه، 1985م ، ج12، ص457.

[14]- محمد البركتي، التعريفات الفقهيّة، دار الكتب العلميّة، ط1، 1424ه، 2003م، ص242.

[15]- تقي الدين ابن تيمية، منهاج السنّة النبويّة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، ط1، 1406ه، 1986م، ج5، ص255.

[16]- طاهر السماوي الذماري، كلام الأقران بعضهم في بعض وموقف المسلم منه، دار الإيمان، الإسكندريّة، دط، 2021م، ص131.

[17]- أحمد بن الحسين البيهقي، مناقب الشافعي، مكتبة دار التراث، القاهرة، 1390هـ، 1970م، ج2، ص74.

[18]- محمد بن حسين يعقوب، منطلقات طالب العلم، المكتبة الإسلاميّة، القاهرة، 1422هـ، 2002م، ص82.

[19]- سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج12، ص79

[20]- ابن حجر العسقلاني، هدي الساري مقدمة فتح البارئ، المكتبة السلفيّة، ط1، 1380هـ، ص428.

[21]- شمس الدين السخاوي، الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ أهل التوريخ، دار الصميعي، الرياض، ط1، 1438هـ، 2017م، ص236.

[22]- سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج7، ص142-143.

[23]- ميورقة: جزيرة في شرقي الأندلس بالقرب منها جزيرة يقال لها منورقة(ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م، ج5، ص246).

[24]- محمد أبو زهرة ، تاريخ المذاهب الإسلاميّة، دار الفكر العربي، القاهرة، دت، ص522.

[25]- كلام الأقران بعضهم في بعض وموقف المسلم منه، مرجع سابق، ص65.

[26]- تاج الدين السبكي، معيد النّعم ومبيد النّقم، مؤسسة الكتب الثقافيّة، بيروت، 1407هـ، 1986م، ص61.

[27]- عائشة غرابلي، "جرح الأقران عند المحدّثين وقيمته العلميّة مفهومه وأسبابه"، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر، قسنطينة، العدد6، ديسمبر2014م، ص626.

[28]- تقي الدين ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1425هـ، 2004م، ج12، ص114.

[29]- محمد أنيس مصطفى الخليلي، فقه الاختلاف مبادئه وضوابطه، المكتبة العصرية، بيروت، 2011م، 1432هـ، ص304-307.

[30]- محمد عبد اللّطيف صالح الفرفور، معيار المعايير أو أصول الخلاف العلمي-أسبابه وقواعده وخصائصه وثمراته-، دار المأمون للتراث، دمشق، 1408هـ، 1988م، ص51-52/ عبد الكريم بكّار، إدارة الاختلاف، دار السلام، القاهرة، 1442هـ، 2021م، ص62.

[31]- أصول الخلاف العلمي، مرجع سابق، ص58.

[32]- أبو حامد الغزالي، المستصفى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ، 1993م، ص342.

[33]- فقه الائتلاف، مرجع سابق، ص91.

[34]- نفسه، ص140-142.

[35]- نفسه، ص147.

[36]- فقه الائتلاف، مرجع سابق، ص89.

[37]- جامع بيان العلم وفضله، مصدر سابق، ج2، ص1093.

[38]- عدنان بن محمد العرعور، منهج الاعتدال، دار التابعين، الرياض، 2002م، ص236.

[39]- شمس الدين السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث، علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، 1424هـ، 2003م، ج4، ص362.

[40]- ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1435هـ، 2014م، ج3، ص138.

[41]- رضا بوشامة، "كلام الأقران والمتعاصرين بعضهم في بعض ضوابط قبوله وردّه"، مجلة الدراسات الإسلاميّة، جامعة عمار ثليجي الأغواط، الجزائر، المجلد1، العدد1، ماي 2012، ص47.

[42]- أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، دار الحديث، القاهرة، دط، 1427هـ، 2006م، ج4، ص416- 417.

[43]- مستورة رجا حجيلان المطيري، "طلبة العلم وجرح الأقران: المفهوم والضوابط"، مجلة العلوم الإسلاميّة الدوليّة، جامعة المدينة العالميّة، ماليزيا، المجلد7، العدد3، 27/ 2023/09، ص206.

[44]- فتح البارئ، مصدر سابق، ج12، ص300/ فقه الاختلاف مبادئه وضوابطه، مرجع سابق، ص261.

[45]- أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، ط5، 1414هـ، 1994م ، ج5، ص2263، رقم: 5752/ أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر، مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، القاهرة، 1374هـ، 1955م، ج1، ص79، رقم: 60(اللفظ للبخاري).

[46]- ابن عساكر، تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 1404هـ، ص29.

[47]- **شمس الدين السخاوي(831هـ-902):** هو محمَّد بن عبد الرَّحْمن بن محمَّد بن أبي بكر بن عثمان بن محمَّد السخاوي شمس الدّين، فقيه شافعي ولد في ربيع الأوّل سنة 831هـ بالقاهرة لأسرة أصلها من بلدة سخا، حفظ القرآن الكريم في صغره وبرع في علوم اللغة والقراءات والفقه والحديث والتّاريخ، والتفسير والأصول وغيرها من العلوم، تتلمذ على يد جملة من الشيوخ منهم: البلقيني وابن الهمام، ولازم ابن حجر العسقلاني وسمع عليه جلّ كتبه، كانت له سفرات كثيرة في طلب العلم بين دمشق وبيت المقدس، وبعلبك، مات بالمدينة المنورة يوم الأحد الثامن والعشرين من شعبان سنة902هـ، عن إحدى وسبعين سنة، ودفن بالبقيع قرب الإمام مالك رحمه الله، وقد ترك-رحمه الله- ثروة من المؤلّفات النّافعة القيّمة تربوا عن مائتين وستين مؤلّفا أغلبها في علم الحديث والتاريخ منها: «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع»، «القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع»، «الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ أهل التأريخ»، «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» وغيرها كثير...(جلال الدين السيوطي، نظم العقيان في أعيان الأعيان، المطبعة السوريّة الأمريكيّة في نيويورك، 1928هـ، ص152/ عادل نويهض، معجم المفسّرين" من صدر الإسلام وحتى العصر

الحاضر"، مؤسسة نويهض، بيروت، 1409هـ، 1988م، ج2، ص548/ عبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس، ت: إحسان عبّاس، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، 1982م، ج2، ص989-990).

- **جلال الدين السيوطي(849هـ-911):** عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد بن أبي بكر بن عمر بن خليل بن نصر بن الخضر بن الهمام الجلال الأسيوطي الأصل الطولوي الشافعي، ولد ليلة الأحد المستهل من رجب سنة 849هـ بالقاهرة، حفظ القرآن الكريم ولم يبلغ الثامنة من عمره، برع في علوم عدّة كاللغة والفقه والحديث والتفسير، وقد أجيز بالتدريس والإفتاء من شيخه البلقيني سنة 876هـ حين بلغ السابعة والعشرين من عمره، تتلمذ على يد ثلّة من المشايخ أمثال: شهاب الدين الشارمساحي، علم الدين البلقيني، أمّا شيوخه في الرّواية والسّماع فقد بلغوا نحو مائة وخمسين، وقد مال آخر حياته إلى العزلة والانقطاع والانشغال بالتأليف، وقد بلغت مصنّفاته نحو ستمائة مؤلّف سوى ما رجع عنه منها: "الإتقان في علوم القرآن"، "لباب النقول في أسباب النزول"، "مفحمات الأقران في مبهمات القرآن"، "شرح الاستعاذة والبسملة" وغيرها...، سافر في طلب العلم إلى بلدان عدّة، وتولى مشيخة البيبرسية وهي أعظم الوظائف التي يتولاها القائمون بالتدريس، وقد وافته المنية فجر الجمعة التاسع عشر جمادى الأولى سنة911هـ، بسبب ورم في ذراعه الأيسر وقد استكمل من العمر إحدى وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يوما، ودفن بحوش قوصون خارج باب القرافة(محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع، دار المعرفة، بيروت، دت، ج1، ص328/ جلال الدين السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، مصر، 1387هـ، 1967م، ج1، ص336-337-338-339).

[48]- حسن المحاضرة، مصدر سابق، ج1، ص338.

[49]- جلال الدين السيوطي، شرح مقامات جلال الدين السيوطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1409هـ، 1989م، ج1، ص594-ج2، ص947/ جلال الدين السيوطي، الحاوي للفتاوى، دار الفكر، بيروت، 1424هـ، 2004م، ج2، ص307.

[50]- محيي الدين العيدروس، النور السافر عن أخبار القرن العاشر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ، ص52.

[51]- شمس الدين السخاوي، الضوء اللاّمع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت ، دت، ج4، ص68.

[52]- عبد الرؤوف ظفر، كمال عبد الفتاح فتوح، علاقة الحافظ شمس الدّين السخاوي بأقرانه الظاهرة، الأسباب والنتائج، المجلّة الأردنيّة في الدراسات الإسلاميّة، جامعة آل البيت، الأردن، المجلّد السادس، العدد2، 1431هـ، 2010م، ص176.

[53]- حسن المحاضرة، مصدر سابق، ج1، ص339.

[54]- جلال الدين السيوطي، التحدث بنعمة الله، دار اللباب، اسطنبول، ط1، 1443هـ، 2021م، ص119- 224.

[55]- جلال الدين السيوطي، الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أنّ الاجتهاد في كلّ عصر فرض، مكتبة الثقافة الدينيّة، القاهرة ، دت، ص3-26.

[56]- التحدث بنعمة الله، مصدر سابق، ص243.

[57]- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، مصدر سابق، ج8، ص19.

[58]- نفسه، ج4، ص68.

[59]- جلال الدين السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403ه، 1983م، ص84.

[60]- شرح مقامات جلال الدين السيوطي، مصدر سابق، 953-954.

[61]- الإعلان بالتوبيخ، مصدر سابق، ص187.

[62]- **ابن عربي(560ه-638ه):** هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عربي أَبو بكر الحاتمي الطائي الأندلسي المعروف بمحي الدين بن عربي، صوفي، متكلّم، مفسّر أديب ، فيلسوف، ولد سنة ستين وخمس مائة في مرسية بالأندلس، ثمّ انتقل إلى إشبيليا فدَرَسَ فيها الفقه والحديث، ثم قام برحلة فزار فيها بلاد الشام والحجاز وبلاد الروم والعراق، ودخل بجاية ومصر وأنكر عليه أهل مصر أقواله فسعوا في إراقة دمه، ثمّ حبسوه وخلّصه منه علي بن أبي نصر فتح البجائي فنجا واستقر بدمشق إلى أن توفي بها في 22 ربيع الآخر من سنة 638ه، ودفن بمقبرة محي الدين بن الزكي بقاسيون، خلّف نحو ثلاثمائة كتاب ورسالة منها: "إنزال الغيوب على مراتب القلوب"، "أنس المنقطعين برب العالمين"، "الفتوحات المكية في معرفة الأسرار المالكية والملكية" وغيرها... ، تتلمذ على يد: أبي بكر محمد بن خلف بن صافٍ اللخمي، عبد الله التَّاذِفي، وغيرهم... (خير الدين الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، 2002م، ج6، ص281/ إسماعيل باشا الباباني، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، وكالة المعارف بإسطنبول، اسطنبول، 1951-1955م، ج2، ص114/ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، مكتبة المطبوعات الإسلاميّة، حلب، 1423ه، 2002م، ج7، ص393-394).

[63]- **ابن الفارض(576ه- 632ه):** عمر بن الحسن بن علي بن المرشد ابن علي شرف الدين أبو حفص الحموي الأصل المصري الدار يُلقب بسلطان العاشقين، شاعر وصوفي، ولد بالقاهرة سنة 576ه ونشأ بها، اشتغل بفقه الشافعيّة، وأخذ الحديث عن ابن عساكر ثمّ حُبّب إليه طريق الصوفيّة فتجرّد وزهد وحبّبت إليه العزلة، فنظم تائيّة في علم السلوك كانت السبب في نسبته إلى القول بوحدة الوجود، توفي في جمادى الأولى بالقاهرة سنة 632ه. (هدية العارفين، مصدر سابق، ج1، ص786/ الأعلام، مصدر سابق، ج5، ص55).

[64]- ابن حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، دار الفكر، بيروت، 1420ه، 2000م، ج4، ص210.

[65]- شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1424ه، 2000م، ج14، ص278

[66]- لسان الميزان، مصدر سابق، ج7، ص392.

[67]- بديع السيّد اللّحام، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه، دار قتيبة، دمشق، 1415هـ، 1994م، ص139-140/ لسان الميزان، مصدر سابق، ج7، ص392.

[68]- **ابن منده(ت395):** هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن مندة، العبدي الأصبهاني أبو عبد الله، الإمام الحافظ المحدّث، ولد سنة عشر وثلاث مائة أو إحدى عشرة بأصبهان، ارتحل نحو أربعين سنة طلبا للعلم فبرع في علوم عديدة: كالعقيدة، الفقه، التاريخ، التفسير، والحديث، وحدّث عن خلق كثير منهم: أحمد بن إسحاق الهروي، أحمد بن زياد المقدسي وغيرهم كثير... وتتلمذ على يديه عدد كبير منهم: أبو نعيم الأصبهاني، محمد أبو عبد الله الحاكم و الرازي غيرهم...من مؤلّفاته: فتح الباب في الكنى والألقاب، الإيمان، الصّفات، وغيرها...توفي رحمه الله في ذي القعدة من سنة 395هـ(باخرمة، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، دار المنهاج، جدّة، 1428هـ، 2008م، ج3، ص282/ الزركلي، مصدر سابق، ج6، ص29).

[69]- **أبو نعيم(336هـ-430هـ):** أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، ولد في رجب من سنة 336هـ، بدأ الرحلة في طلب العلم سنة 356هـ وهو إذ ذاك ابن عشرين سنة، برع في عدّة فنون: كالفقه، الحديث، القراءات، والأدب، سمع من: أبي بكر الآجري، فاروق الخطابي، وغيرهم...من تلاميذه: ، أحمد الخطيب البغدادي، الحسن الأصبهاني وأخوه حمد أبو الفضل الأصبهاني، خلّف جملة من التّصانيف المفيدة منها: "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، "دلائل النبوة"، صفة الجنة، وغيرها...، توفي سنة 430هـ بأصبهان وله أربع وتسعون سنة. (الأعلام، مصدر سابق، ج1، ص157/ سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج17، ص456/ طبقات الشافعية الكبرى، مصدر سابق، ج4، ص19).

[70]- ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، مطبعة السنّة المحمديّة، القاهرة، 1371هـ، 1952م، ج2، ص167/ ابن منده، علي بن محمد الفقيهي، كتاب الإيمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1406هـ، 1985م، ج1، ص43.

[71]- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ، 1992م،ج15، ص268.

[72]- الميرزا محمد الباقر، روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، مكتبة إسماعيليان، طهران، دت، ج1، ص 273.

[73]- سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج17، ص41/ تاريخ الإسلام، مصدر سابق، ج9، ص470.

[74]- ابن القيم، اجتماع الجيوش الإسلاميّة، دار ابن حزم، بيروت، ط4، 1440هـ، 2019م، ص428/ أنظر: عمر بن عبد الله بن محمد المقبل، منهج الحافظ أبي عبد الله ابن منده في الحديث وعلومه، دار المنهاج، ط1، 1431هـ، 2010م، ص70.

[75]- منهج الحافظ أبي عبد الله بن منده في الحديث وعلومه، مرجع سابق، ص71.

[76]- طبقات الحنابلة، مصدر سابق، ج2، ص167.

[77]- سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج17، ص41.

[78]- مجموع الفتاوى، مصدر سابق، ج6، ص177.

[79]- منهج الحافظ عبد الله بن منده في الحديث وعلومه، مرجع سابق، ص73.

[80]- ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعوديّة، 1411ه، 1991م، ج1، ص268.

[81]- نفسه، ج1، ص268.

فهرس المصادر والمراجع:

1. أبرار بنت فهد القاسم، جرح الأقران" ابن منده وابن نعيم" نموذجا، كلية الدراسات الإسلاميّة والعربيّة للبنات بالإسكندرية، مصر، المجلد4، العدد36، 2020م.
2. ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، مطبعة السنّة المحمديّة، القاهرة، 1371ه، 1952م.
3. ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412ه، 1992م.
4. ابن القيم، اجتماع الجيوش الإسلاميّة، دار ابن حزم، بيروت، ط4، 1440ه، 2019م.
5. ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعوديّة، 1411ه، 1991م.
6. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1435ه، 2014م.
7. ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، مكتبة المطبوعات الإسلاميّة، حلب، 1423ه، 2002م.
8. ابن حجر العسقلاني، هدي الساري مقدمة فتح البارئ، المكتبة السلفيّة، مصر، ط1، 1380ه.
9. ابن حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، دار الفكر، بيروت، 1420ه، 2000م.
10. ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، دار ابن الجوزي ، 1414ه، 1994م.
11. ابن عساكر، تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 1404ه.
12. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، 1399ه، 1979م.
13. ابن منده، كتاب الإيمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1406ه، 1985م.
14. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414ه.
15. أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، دار الحديث، القاهرة، 1427ه، 2006م.
16. أبو حامد الغزالي، المستصفى، دار الكتب العلمية، بيروت ، 1413ه، 1993م.
17. أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، دت.
18. أحمد بن الحسين البيهقي، مناقب الشافعي، مكتبة دار التراث، القاهرة ، 1390ه، 1970م.
19. أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، 1429ه، 2008م.
20. إسماعيل باشا الباباني، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، وكالة المعارف بإسطنبول، اسطنبول، 1951-1955م.

21. بديع السيّد اللّحام، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه، دار قتيبة، دمشق، 1415هـ، 1994م.
22. تاج الدين السبكي، معيد النّعم ومبيد النّقم، مؤسسة الكتب الثقافيّة، بيروت، 1407هـ، 1986م.
23. تقي الدين ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1425هـ، 2004م.
24. تقي الدين ابن تيمية، منهاج السنّة النبويّة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، السعوديّة، 1406هـ، 1986م.
25. جلال الدين السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ، 1983م.
26. جلال الدين السيوطي، التحدث بنعمة الله، دار اللباب، اسطنبول، ط1، 1443هـ، 2021م.
27. جلال الدين السيوطي، الحاوي للفتاوى، دار الفكر، بيروت، 1424هـ، 2004م.
28. جلال الدين السيوطي، الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أنّ الاجتهاد في كلّ عصر فرض، مكتبة الثقافة الدينيّة، القاهرة
29. جلال الدين السيوطي، نظم العقيان في أعيان الأعيان، المطبعة السوريّة الأمريكيّة في نيويورك، 1928هـ.
30. جلال الدين السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، مصر، 1387هـ، 1967م.
31. جلال الدين السيوطي، شرح مقامات جلال الدين السيوطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1409هـ، 1989م.
32. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2004م، 1425هـ.
33. خير الدين الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، 2002م.
34. الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن ، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، 1412هـ.
35. رضا بوشامة، "كلام الأقران والمتعاصرين بعضهم في بعض ضوابط قبوله وردّه"، مجلة الدراسات الإسلاميّة، جامعة عمار ثليجي الأغواط، الجزائر، المجلد1، العدد1، ماي 2012.
36. شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1424هـ، 2000م.
37. شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرّسالة، 1405هـ، 1985م
38. شمس الدين السخاوي، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التوريخ، دار العصيمي، الرياض 1438هـ، 2017م.
39. شمس الدين السخاوي، الضوء اللاّمع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، دت.
40. شمس الدين السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث، مكتبة السنة، مصر، 1424هـ، 2003م.

41. طاهر السماوي الذماري، كلام الأقران بعضهم في بعض وموقف المسلم منه، دار الإيمان، الإسكندريّة، 2021م.
42. طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، رئاسة المحاكم الشرعيّة والشؤون الدينيّة، قطر، 1405هـ.
43. الطيب باخرمة، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، دار المنهاج، جدّة، 1428هـ، 2008م.
44. عادل نويهض، معجم المفسّرين" من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر"، مؤسسة نويهض، بيروت، 1409هـ، 1988م.
45. عائشة غرابلي، "جرح الأقران عند المحدّثين وقيمته العلميّة مفهومه وأسبابه"، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر، قسنطينة، العدد6، ديسمبر2014م.
46. عبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس، ت: إحسان عبّاس، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، 1982م.
47. عبد الرؤوف ظفر، كمال عبد الفتاح فتوح، علاقة الحافظ شمس الدّين السخاوي بأقرانه الظاهرة الأسباب والنتائج، المجلّة الأردنيّة في الدراسات الإسلاميّة، جامعة آل البيت، الأردن، المجلّد السادس، العدد2، 1431هـ، 2010م.
48. عبد الكريم بكّار، إدارة الاختلاف، دار السلام، القاهرة، 1442هـ، 2021م.
49. عدنان بن محمد العرعور، منهج الاعتدال، دار التابعين، الرياض، 2002م.
50. عمر بن عبد الله بن محمد المقبل، منهج الحافظ أبي عبد الله ابن منده في الحديث وعلومه، دار المنهاج، 1431هـ، 2010م.
51. مجد الدين الفيروزأبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرّسالة، بيروت، (1426هـ، 2005م).
52. محمد أبو زهرة ، تاريخ المذاهب الإسلاميّة، دار الفكر العربي، القاهرة، دت.
53. محمد البركتي، التعريفات الفقهيّة، دار الكتب العلميّة، 1424هـ، 2003م.
54. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية، تونس، 1984م.
55. محمد أنيس مصطفى الخليلي، فقه الاختلاف مبادئه وضوابطه، المكتبة العصرية، بيروت، 2011م، 1432هـ.
56. محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق ، 1414هـ، 1994م.
57. محمد بن إسماعيل الصنعاني، توضيح الأفكار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ، 1997م.
58. محمد بن حسين يعقوب، منطلقات طالب العلم، المكتبة الإسلاميّة، القاهرة، ط2، 1422هـ، 2002م.
59. محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع، دار المعرفة، بيروت، دت.
60. محمد عبد اللّطيف صالح الفرفور، معيار المعايير أو أصول الخلاف العلمي-أسبابه وقواعده وخصائصه وثمراته-، دار المأمون للتراث، دمشق، 1408هـ، 1988م.

61. محيى الدين العيدروس، النور السافر عن أخبار القرن العاشر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ.
62. مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، (1385-1422هـ)-(1965-2001م).
63. مستورة رجا حجيلان المطيري، "طلبة العلم وجرح الأقران: المفهوم والضوابط"، مجلة العلوم الإسلاميّة الدوليّة، جامعة المدينة العالميّة، ماليزيا، المجلد7، العدد3، 27/ 09/ 2023.
64. مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، القاهرة، 1374هـ، 1955م.
65. الميرزا محمد الباقر، روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، مكتبة إسماعيليان، طهران.
66. ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1995م.

Romanization of arabic references:

1. Abrarbint Fahd Al-Qasim, "Jarh al-Aqran: Ibn Mandahwa Ibn Na'imNamudhajan,"Kulliyat al-Dirasat al-Islamiyyahwa al-Arabiyyahlil-Banat bi-Iskandariyyah, Misr, vol. 4, no. 6, 2020.
2. Ibn Abi Ya'la, *Tabaqat al-Hanabila*, Matba'at al-Sunnah al-Muhammadiyyah, Cairo, 1371H/1952.
3. Ibn al-Jawzi, *Al-MuntazamfiTarikh al-Mulukwa al-Umam*, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1412H/1992.
4. Ibn al-Qayyim, *Ijtima' al-Juyush al-Islamiyyah*, Dar Ibn Hazm, Beirut, 4th ed., 1440H/2019.
5. Ibn Taymiyyah, *Dar' Ta'arud al-'Aqlwa al-Naql*, Jami'at al-Imam Muhammad bin Saud al-Islamiyyah, Saudi Arabia, 1411H/1991.
6. Ibn Hajar al-Asqalani, *Tahdhib al-Tahdhib*, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, 1435H/2014.
7. Ibn Hajar al-Asqalani, *Lisan al-Mizan*, Maktabat al-Matbu'at al-Islamiyyah, Halab, 1423H/2002.
8. Ibn Hajar al-Asqalani, *Hady al-Sari Muqaddimat Fath al-Bari*, Al-Maktabah al-Salafiyyah, Misr, 1st ed., 1380H.
9. Ibn Hayyan al-Andalusi, *Al-Bahr al-Muhitfi al-Tafsir*, Dar al-Fikr, Beirut, 1420H/2000.
10. Ibn Abd al-Barr, *Jami' Bayan al-Ilm waFadlih*, Dar Ibn al-Jawzi, 1414H/1994.

11. Ibn Asakir, *TabyinKadhib al-MuftarifimaNusibaila al-Ash'ari*, Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, 3rd ed., 1404H.
12. Ibn Faris, *Mu'jamMaqayis al-Lughah*, Dar al-Fikr, 1399H/1979.
13. Ibn Mandah, Ali bin Muhammad al-Faqihi, *Kitab al-Iman*, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, 1406H/1985.
14. Ibn Manzur, *Lisan al-Arab*, Dar Sadir, Beirut, 3rd ed., 1414H.
15. Abu Ishaq al-Shatibi, *Al-MuwafaqatfiUsul al-Shari'ah*, Dar al-Hadith, Cairo, 1427H/2006.
16. Abu Hamid al-Ghazali, *Al-Mustasfa*, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1413H/1993.
17. Abu Hamid al-Ghazali, *Ihya' Ulum al-Din*, Dar al-Ma'arifah, Beirut, n.d.
18. Ahmad bin al-Husayn al-Bayhaqi, *Manaqib al-Shafi'i*, Maktabat Dar al-Turath, Cairo, 1st ed., 1390H/1970.
19. Ahmad Mukhtar Umar, *Mu'jam al-Lughah al-Arabiyyah al-Mu'asirah*, Alam al-Kutub, 1429H/2008.
20. Ismail Basha al-Babani, *Hadiyat al-'ArifinAsma' al-Mu'allifinwaAthar al-Musannifin*, Wikalat al-Ma'arif bi-Istanbul, Istanbul, 1951–1955.
21. Badi' al-Sayyid al-Lahham, *Al-Imam al-Hafiz Jalal al-Din al-SuyutiwaJuhuduhufi al-HadithwaUlumihi*, Dar Qutaibah, Damascus, 1415H/1994.
22. Taj al-Din al-Subki, *Mu'id al-Ni'amwaMubid al-Niqam*, Mu'assasat al-Kutub al-Thaqafiyyah, Beirut, 1407H/1986.
23. Taqi al-Din Ibn Taymiyyah, *Majmu' al-Fatawa*, Majma' al-Malik Fahd li-Tiba'at al-Mushaf al-Sharif, Madinah, 1425H/2004.
24. Taqi al-Din Ibn Taymiyyah, *Minhaj al-Sunnah al-Nabawiyyah*, Jami'at al-Imam Muhammad bin Saud al-Islamiyyah, 1st ed., 1406H/1986.
25. Jalal al-Din al-Suyuti, *Al-Ashbahwa al-Nazair*, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1403H/1983.
26. Jalal al-Din al-Suyuti, *Al-Tahdith bi-Ni'mat Allah*, Dar al-Labab, Istanbul, 1st ed., 1443H/2021.
27. Jalal al-Din al-Suyuti, *Al-Hawi li al-Fatawa*, Dar al-Fikr, Beirut, 1424H/2004.

28. Jalal al-Din al-Suyuti, *Al-Radd 'ala man Akhladaila al-ArdwaJahila Anna al-IjtihadfiKulli 'Asr Fard*, Maktabat al-Thaqafah al-Diniyyah, Cairo.
29. Jalal al-Din al-Suyuti, *Nuzm al-'IqyanfiA'yan al-A'yan*, Al-Matba'ah al-Suriyyah al-Amrikiyyahfi New York, 1928H.
30. Jalal al-Din al-Suyuti, *Husn al-MuhadarahfiTarikhMisrwa al-Qahirah*, Isa al-Babi al-HalabiwaShurakahu, Misr, 1387H/1967.
31. Jalal al-Din al-Suyuti, *SharhMaqamat Jalal al-Din al-Suyuti*, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, 1409H/1989.
32. Al-Khatib al-Baghdadi, *TarikhBaghdad*, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 2004/1425H.
33. Khayr al-Din al-Zarkali, *Al-A'lam*, Dar al-'Ilm lil-Malayin, 2002.
34. Al-Raghib al-Asfahani, *Al-MufradatfiGharib al-Qur'an*, ed. Safwan Adnan al-Da'udi, Dar al-Qalam, Damascus, 1412H.
31. RidaBouchama, *"Kalam al-Aqranwa al-Muta'asirinBa'duhumfiBa'd: DawabitQubulihiwaRaddihi"*, Majallat al-Dirasat al-Islamiyyah, Jami'at Ammar Thaliji al-Aghwat, Algeria, vol. 1, no. 1, Jalal al-Din al-Suyuti, SharhMaqamat Jalal al-Din al-Suyuti, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, 1409H, 1989M.
32. Al-Khatib al-Baghdadi, TarikhBaghdad, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1425H, 2004M.
33. Khayr al-Din al-Zarkali, Al-A'lam, Dar al-'Ilm lil-Malayin, 2002M.
34. Al-Raghib al-Asfahani, Al-MufradatfiGharib al-Qur'an, ed. Safwan 'Adnan al-Dawudi, Dar al-Qalam, Dimashq, 1412H.
35. RidaBoushama, "Kalam al-Aqranwa-al-Muta'asirinba'dahumfiba'd: DawaabitQabulihiwa-Raddihi,"Majallat al-Dirasat al-Islamiyyah, Jami'at 'Ammar Thaliji al-Aghwat, Algeria, vol. 1, no. 1, May 2012.
36. Shams al-Din al-Dhahabi, Tarikh al-Islam, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1424H, 2000M.
37. Shams al-Din al-Dhahabi, SiyarA'lam al-Nubala', Mu'assasat al-Risalah, 1405H, 1985M.
38. Shams al-Din al-Sakhawi, Al-I'lan bi-al-TawbikhlimanDhamma Ahl al-Tawrik, Dar al-'Usaymi, 1438H, 2017M.
39. Shams al-Din al-Sakhawi, Al-Daw' al-Lami' li-Ahl al-Qarn al-Tasi', Manshurat Dar Maktabat al-Hayat, Beirut, nodate.

40. Shams al-Din al-Sakhawi, Fath al-Mughith bi-SharhAlfiyyat al-Hadith, ed. ʻAli Husayn ʻAli, Maktabat al-Sunnah, Misr, 1424H, 2003M.
41. Tahir al-Samawi al-Dhamari, Kalam al-Aqranbaʻdahumfibaʻdwa-Mawqif al-Muslim minhu, Dar al-Iman, Alexandria, nodate, 2021M.
42. Taha Jabir Fayyad al-ʻAlwani, Adab al-Ikhtilaffi al-Islam, Riʼasat al-Mahakim al-Sharʻiyyahwa-al-Shuʼun al-Diniyyah, Qatar, 1405H.
43. Al-TayyibBakhurma, Qiladat al-NahrfiWafayatAʻyan al-Dahr, Dar al-Minhaj, Jeddah, 1428H, 2008M.
44. ʻAdil Nuwayhid, Muʻjam al-Mufassirin: Min Sadr al-Islam hatta al-ʻAsr al-Hadir, Muʼassasat Nuwayhid, Beirut, 1409H, 1988M.
45. ʻAʼishahGhrabli, "Jarh al-Aqran ʻind al-Muhaddithinwa-Qimatuhu al-ʻIlmiyyah: Mafhumuhuwa-Asbabuhu,"Majallat al-Shariʻahwa-al-Iqtisad, Jamiʻat al-Amir ʻAbd al-Qadir, Algeria, Constantine, no. 6, Dec. 2014.
46. ʻAbd al-Hayy al-Kattani, Fihris al-Fihris, ed. Ihsan ʻAbbas, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1982M.
47. ʻAbd al-RaʼufZafar, Kamal ʻAbd al-Fattah Futuh, "ʻAlaqat al-Hafiz Shams al-Din al-Sakhawi bi-Aqranihi: Al-Zahirah, al-Asbabwa-al-Nataʼij," Al-Majallah al-Urduniyyahfi al-Dirasat al-Islamiyyah, Jamiʻat Al al-Bayt, Jordan, vol. 6, no. 2, 1431H, 2010M.
48. ʻAbd al-Karim Bakkar, Idarat al-Ikhtilaf, Dar al-Salam, Cairo, 1442H, 2021M.
49. ʻAdnan bin Muhammad al-ʻArʻur, Manhaj al-Iʻtidal, Dar al-Tabiʻin, Riyadh, 2002M.
50. ʻUmar bin ʻAbd Allah bin Muhammad al-Muqbil, Manhaj al-Hafiz Abi ʻAbd Allah Ibn Mandahfi al-Hadithwa-ʻUlumihi, Dar al-Minhaj, 1st ed., 1431H, 2010M.
51. Majd al-Din al-Fayruzabadi, Al-Qamus al-Muhit, ed. MaktabTahqiq al-Turath, Muʼassasat al-Risalah, Beirut, 8th ed., 1426H, 2005M.
52. Muhammad Abu Zahrah, Tarikh al-Madhahib al-Islamiyyah, Dar al-Fikr al-ʻArabi, Cairo, nodate.
53. Muhammad al-Barkati, Al-Taʻrifat al-Fiqhiyyah, Dar al-Kutub al-ʻIlmiyyah, 1st ed., 1424H, 2003M.
54. Muhammad al-Tahir bin ʻAshur, Al-Tahrirwa-al-Tanwir, Al-Dar al-Tunisiyyah, Tunis, 1984M.

55. Muhammad Anis Mustafa al-Khalili, Fiqh al-Ikhtilaf: Mabadi'uhuwa-Dawabituhu, Al-Maktabah al-'Asriyyah, Beirut, 2011M, 1432H.
56. Muhammad bin Isma'il al-Bukhari, Sahih al-Bukhari, ed. Mustafa Dib al-Bugha, Dar Ibn Kathir, Damascus, 5th ed., 1414H, 1994M.
57. Muhammad bin Isma'il al-San'ani, Tawdhih al-Afkar, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1417H, 1997M.
58. Muhammad bin Husayn Ya'qub, MunṭalaqatTalib al-'Ilm, Al-Maktabah al-Islamiyyah, Cairo, 2nd ed., 1422H, 2002M.
59. Muhammad bin 'Ali al-Shawkani, Al-Badr al-Tali' bi-Mahasini man ba'da al-Qarn al-Tasi', Dar al-Ma'rifah, Beirut, nodate.
60. Muhammad 'Abd al-Latif Salih al-Farfour, Mi'yar al-Ma'ayirawUsul al-Khilaf al-'Ilmi: Asbabuhuwa-Qawa'iduhuwa-Khassaisuhuwa-Thamaratuhu, Dar al-Ma'munlil-Turath, Damascus, 1408H, 1988M.
61. Muhi al-Din al-'Idrus, Al-Nur al-Safir 'an Akhbar al-Qarn al-'Ashir, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1405H.
62. Murtada al-Zabidi, Taj al-'Arus min Jawahir al-Qamus, Wizarat al-Irshadwa-al-Anba', Kuwait, (1385-1422H)–(1965-2001M).
63. Masturah Raja Hijaylan al-Mutayri, "Talabat al-'Ilm wa-Jarh al-Aqran: Al-Mafhumwa-al-Dawabit,"Majallat al-'Ulum al-Islamiyyah al-Duwaliyyah, Jami'at al-Madinah al-'Alamiyyah, Malaysia, vol. 7, no. 3, 27/09/2023.
64. Muslim bin al-Hajjaj al-Naysaburi, Sahih Muslim, ed. Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi, Matba'at 'Isa al-Babi al-Halabiwa-Shuraka'uhu, Cairo, 1374H, 1955M.
65. Al-Mirza Muhammad al-Baqir, Rawdat al-JannatfiAhwal al-'Ulama' wa-al-Sadat, MaktabatIsma'iliyan, Tehran.
66. Yaqut al-Hamawi, Mu'jam al-Buldan, Dar Sadir, Beirut, 2nd ed., 1995M.